المصطلح التداولي Le sous entendu
ترجمة ومقاربة

د. مختار درقاوي
جامعة حسيبة بن بوعلي
الشلف – الجزائر

عرف مصطلح Le sous entendu في المعجمات اللسانية الحديثة وفي الكتابات التداولية المعاصرة عدة مكافئات، يغلب على الكثير منها مخالفته لسبب أو لآخر ما عرفه التراث اللغوي العربي من ثروة مصطلحية مهمّة. إذ ترسّخ لدى كثير من المحدثين شعور وإحساس جامح مفاده ضرورة استحداث وتوليد بِنى جديدة، من دون أن يكون هناك عناية وجهدٌ للأنفس في متابعة ما وضعه السلف، فوقعوا من حيث يشعرون أو لا يشعرون في تغييبِ المرجعية الحضارية، ومن ثَم سلبِ قيمتها المعرفية، حيث أصبح تغليب القناعة الشخصية هو المنهج الغالب، حتى لو كانت هذه القناعة لا تمتّ بصلة إلى الترجمة الدقيقة المثلى، ولا تستند إلى الأساس المعرفي – الإبستمولوجي – الذي نما فيه المصطلح وتكوّن.

انطلاقاً من هذا التصوّر سأحاول في هذا البحث استحضار وعرض مختلف الترجمات المقدّمة للمصطلح المذكور آنفاً، ثم بعد ذلك اَقترح الترجمة الملائمة والمثبتة في التراث مع ذكر الأساس المعرفي – الإبستمولوجي – للمصطلح في السياقين العربي والغربي، وموقف أهل التعريب من استثمار التراث في الترجمة. ولكن قبل ذلك؛ يجب أن أتحدّث بضرب من الكلام عن أهمية وصعوبة العمل الترجمي فأقول: إنّ ما هو مقرّر في الكتب التي عنيت بالتنظير للترجمة هو أنّ عمليتي الوضع والنقل من لغة إلى لغة تعدّ في البنية المعرفية والفلسفية ارتياداً صعباً ومغامرة محفوفة بالمخاطر.

وبخاصة إذا كان الحقل المبتغى ترجمته بكراً لم يوطأ من قبل، لذلك نلفي علماءنا في التراث قد نبّهوا إلى ما تستوجبه الترجمة من لغة إلى لغة، حيث اشترطوا في المترجم: "أن يكون بيانه في نفس الترجمة، في وزن عمله في نفس المعرفة، وينبغي أن يكون أعلم الناس باللغة المنقولة والمنقول إليها، حتى يكون فيهما سواء وغاية... وكلّما كان الباب من العلم أعسر وأضيق والعلماء به أقل، كان أشدّ على المترجم وأجدر أن يخطئ فيه، ولن تجد البتة مترجما يفي بواحد من هؤلاء العلماء".[1]

ثمّ إنّ عملية النقل من لغة إلى أخرى تفرض معرفة وتفرقة قبلية بين اللغة بوصفها لغة Langue والميتا لغة Méta- Langue بوصفها لغة واصفة، ومع أنّهما يكوّنان ينبوعين أساسيين لميلاد المصطلحات العلمية اللسانية، فإنّ "إطار اللغة وما يندرج تحته من مواضعات لغوية Conventions وأنساق اتفاقية، تمثل في الحقيقة المجال الذي تبرز فيه مفاهيم المصطلحات، انطلاقا من شبكات دلالية، وعلاقات معرفية عليا، تعمل – بشكل من الأشكال ووفق عقل لساني فعال – على نسج المفاهيم المحايثة لسيرورة الفعل اللساني، تركيباً ودلالة واستعمالاً".[2]

ولكن إذ تغدو اللغة مادة لتصور المصطلحات، ويغدو المصطلح أداة لتمثل العلم يحدث حينئذ ذلك الاصطدام بين اللغة القائمة على المواضعة والتعاقد وبين الميتا لغة بكونها ذلك النتاج المتعالي اللغوي غير الطبيعي، وعند انفتاح السياقين أحدهما على الآخر لدى العامة يحصل ما حصل لذلك الأعرابي الذي "وقف على مجلس الأخفش، فيسمع كلام أهله في النحو وما يدخل معه، فحار وعجب وأطرق ووسوس، فقال له الأخفش: ما تسمع يا أخا العرب؟ قال: أراكم تتكلمون بكلامنا في كلامنا بما ليس من كلامنا".[3]

فيعقّب أبو حيان على هذا الذي تولّد من اللغة واللغة الواصفة: "والكلام على الكلام صعب؛

---

[1] الجاحظ، الحيوان، تح: عبد السلام محمد هارون، ط2، 1965، القاهرة،1/76-77

[2] بن عيسى أزابيط، مداخلات لسانية مناهج ونماذج، شركة الطباعة مكناس، 2008، المملكة المغربية، ص142.

[3] أبو حيان التوحيدي، الإمتاع والمؤانسة، صححه وضبطه وشرح غريبه أحمد أمين وأحمد الزين، منشورات المكتبة العصرية، 1953 بيروت،2/139. ينظر بن عيسى أزابيط، مداخلات لسانية مناهج ونماذج، ص143

لأنّ الكلام على الأمور المعتمد فيها على صور الأمور وشكولها التي تنقسم بين المعقول وبين ما يكون بالحس ممكن، وفضاء هذا متسع، والمجال فيه مختلف. فأمّا الكلام على الكلام فإنّه يدور على نفسه ويلتبس بعضه ببعض، ولهذا شق النحو، وما أشبه النحو من المنطق".[1] ويزداد الأمر تشابكاً متى تاق اللساني إلى البحث في مصطلحات علوم اللسان فيستحيل علم المصطلح – على صعيد المنطق الصوري – إلى تنظير من الدرجة الثالثة إذ يغدو بحثاً باللغة في لغة البحث في اللغة.[2]

Le sous entendu

قاموس اللسانيات/ عبد السلام مسدي[3]	معجم المصطلحات المفاتيح لتحليل الخطاب مانغونو /تر: محمد يحياتن[4]	التداولية /فيليب بلانشيه /تر:صابر الحباشة[5] معجم المصطلحات الألسنية/د. مبارك مبارك[6]	لسانيات التلفّظ وتداولية الخطاب/ذهبية حمو الحاج[7]	معجم المصطلحات اللسانية /عبد القادر الفاسي الفهري[8]. المفهوم من خلال الملفوظ الإشهاري /عز الدين الحاج[9]
Le sous entendu مقدّر	Le sous entendu القول المضمر	Le sous entendu مضمر مضمر، مقدّر	Le sous entendu قول مضمر	Le sous entendu المفهوم

[1] المصدر نفسه، 131/2.

[2] عبد السلام مسدي، مباحث تأسيسية في اللسانيات، مؤسسة عبد الكريم بن عبد الله، 1997، تونس، ص61.

[3] عبد السلام مسدي، قاموس اللسانيات، مؤسسة عبد الكريم بن عبد الله، 1997، تونس،ص182.

[4] دومينيك مانغونو، المصطلحات المفاتيح لتحليل الخطاب، تر:محمد يحياتن، الدار العربية للعلوم ناشرون، ط1، 2008، بيروت، ص119.

[5] فيليب بلانشيه، التداولية من أوستن إلى غوفمان، تر: صابر الحباشة، دار الحوار، ط1، 2007، سورية ص207.

[6] مبارك مبارك، معجم المصطلحات الألسنية، دار الفكر اللبناني، ط1، 1995، بيروت، ص269.

[7] ذهبية حمو الحاج، لسانيات التلفظ وتداولية الخطاب، منشورات مختبر تحليل الخطاب، دار الأمل، الجزائر، ص192.

[8] عبد القادر الفاسي الفهري، معجم المصطلحات اللسانية دار الكتاب الجديد المتحدة، ط1، 2009، بيروت، ص345.

[9] عز الدين الحاج، المفهوم من خلال الملفوظ الإشهاري، منشورات مختبر تحليل الخطاب، ع2، ماي 2007، دار الأمر، الجزائر ص163–164.

– **ولعلّ الترجمة الملائمة: هي المفهوم.**

– **الأساس الإبستمولوجي للمصطلح في المدوّنتين الأصولية العربية والتداولية الغربية:** المفهوم في المدوّنة الأصولية العربية يراد به فهم غير المنطوق به من المنطوق بدلالة سياق الكلام ومقصوده،[1] كفهم تحريم الشتم، والقتل، والضرب من قوله تعالى: "ولا تقل لهما أفّ"،[2] وقد أبدى الأصوليون في مورد الكلام عن قيمته اللسانية الإقحام الضمني لعنصر السياق على اعتبار أنّه عماد وسيرورة إنتاج المعنى، ويمكن تلمّس ذلك من خلال التعريفات الآتية:

- **إمام الحرمين:** عرّف المفهوم بأنّه "ما أشعر به المنطوق"، وقال فيه أيضاً: "وأمّا ما ليس منطوقاً به، ولكن المنطوق مشعر به، فهو الذي سمّاه الأصوليون مفهوماً".[3]
- ويقترب تعريف الآمدي من **تعريف الجويني**، فقد حدّه بأنّه "ما فهم من اللفظ في غير محل النطق".[4]

والملاحظ على التعريفين أنّهما يشتركان في عدم جعل المفهوم دلالة، إنّما فهماً وإشعاراً، كما نلحظ أنّ تعريف الآمدي أكثر وضوحاً، وذلك لربطه المفهوم من اللفظ أو السياق بغير محل النطق.

- أمّا **ابن الحاجب** فعزف عن الفهم والإشعار إلى الدلالة، فالمفهوم عنده "ما دلّ عليه اللفظ لا في محل النطق"،[5] وقد بيّن **العضد الإيجي** بعبارة أوضح ما عناه ابن الحاجب فقال: "ما دلّ

---

[1] ينظر الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، تعليق عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، ط2 ن1402هـ، بيروت، 66/3.

[2] سورة الإسراء، الآية:23.

[3] إمام الحرمين الجويني، البرهان في أصول الفقه، مطابع الدوحة الحديثة، ط1، 1399هـ، قطر،448/1.

[4] الإحكام، الآمدي، 66/3.

[5] الإيجي، مختصر المنتهى مع شرحه وحواشيه، 171/2.

لا في محل النطق بأن يكون حكماً لغير المذكور وحالاً من أحواله".[1] كقوله تعالى: "يا أيّها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبإ فتبيّنوا"،[2] منطوق الآية: التبيّن من خبر الفاسق، ومفهومها: عدم التبيّن والتثبّت من خبر العدل، وهذا المعنى غير ظاهر في محل النطق.

وعند التعريج على مقترحات الفكر اللساني الحديث والمعاصر وبخاصة التداولي منه نجد إسهامات أخرى استطاع بعضها أن يتناص مع ما قدّمه الأصوليون والبعض الآخر أن ينزاح، فديكرو – وهو أحد التداوليين والمنطقيين– يصرّ على أن المفهوم Le sous entendu ذو طبيعة غير لسانية De nature extra linguistique بخلاف المقتضى Le présupposé الذي يعتبره عنصراً لسانياً صرفاً.[3]

وفي هذا التوجّه الفكري إلحاح على أنّ إدراك المفهوم مرتبط بإدراج العناصر غير اللسانية التي من قبيل مقتضيات الحال، وهذا يسمح بفهم القصد المستتر وراء الملفوظ، وقد جرى الإلحاح على أنّ البناء التركيبي بمعزل عن السياق غير كاف ولا مُجْدٍ لتجلية المفهوم، في حين السلوك نفسه كفيل بإدراك المقتضى.

ثمّ إنّ المفهوم عند ديكرو هو ما يمكننا من قول شيء دون أن يقوله أو أن يكون قد قاله، فهناك إذن مساحة مقصودة يجب أن يشملها المتلقي بصفاء ذهن واستيعاب شامل سواء أكان مكتسباً أم فطرياً لصور الخطاب الملفوظ الصادرة من المتلفّظ، الهدف من ذلك تجنّب اللحن الدلالي Agrammaticalité du sens الذي قد يصحب التواصل الكائن بين المتكلّم والمتلقي.[4]

يأتي هذا التوجّه تأكيداً لحقيقة لا محيد عنها ترى أنّ المفهوم إحدى ضرورات المتلقي المأمور والمطالب بسحبها وتصورها دون زلل ولا عوز استناداً إلى سيرورة خطابية

---

[1] المصدر نفسه، 171/2.

[2] سورة الحجرات، الآية:06.

[3] O. Ducrot, Le dire et le dit, Ed, Minuit, 1984, p17.

[4] O. Ducrot, Le dire et le dit, p19.

Enchaînement discursive وبانتحاء نمط الاستدلال Une espèce de raisonnement،[1] مع العلم أنّ السيرورة الخطابية ممّا يعين على اكتشافها وتأويلها السياق وحيثيات القول وعناصر أخرى تعتري الملفوظ.

بناء على هذا يمكن أن نخلص إلى أنّ الملفوظ يُفقد اللغة وظيفتها السجالية Fonction Polémique بشرط إقصاء السياق وإهماله،[2] مع ضرورة الإلماح إلى أنّ هذه الوظيفة عِمادها وذروة سنامها المفهوم؛ لأنّه كاشف ومبيّن لها، في حين المقتضى، باعتباره مركوزا في البنية اللسانية والوحدة المعجمية للكلام، هو – بحسب ديكرو – مدرك دون الحاجة إلى إعمال السياق، ممّا يجعله أقرب إلى الاقتضاء في التبحّث الأصولي.

من ثَمَّ يتبدّى أنّ المعنى الذي يهبه ديكرو للاقتضاء هو المعنى ذاته الذي يقدّمه علماء الأصول للمصطلح نفسه، على اعتبار أنّه مدرك دون وساطة السياق، أمّا المفهوم بالمعنى الذي أراده ديكرو فهو قريب ويوازي مبدأ ثابتاً في الدرس الأصولي، يسمّى المفهوم بقسميه الموافق والمخالف.

ولئن أُكِّد عند تبصّر التصوّر الأصولي للمعنى* تَجَذُّرُ منطق اختلاف وجهات النظر وثبت الوعي بالدلالات الطارئة والحافَّة للركن الضارب في أبحاثهم – وأقصد بذلك المصطلح اللساني؛ فإنّ المنحى المعرفي الآني قد عرف السلوك نفسه أو اقتفى الطريق ذاته، ودليل ذلك ما طرحته اللسانية الفرنسية أوريكيوني Orechioni C.K التي أبدت بصريح العبارة اختلافها في نقاط حسّاسة مع ديكرو.

---

[1] Ibid. p21.
[2] Ibid. p21.

* وأقصد الخلاف بين مدرسة الأصولين الفقهاء ومدرسة الأصوليين المتكلمين. أما القسم الأول فقد امتزجت في كتاباتهم الأصول بالفقه وكثر تفريع المسائل الجزئية وذكر الأمثلة والشواهد، وبنيت المسائل الكلية العامة على النكت الفقهية. وأما القسم الثاني فمستنده مدارك العقول في تجريد القواعد العامة من المسائل الفقهية أي طُرق البحث الكلامية. ينظر علي سامي النشار، مناهج البحث عند مفكري الإسلام، دار النهضة العربية، 1984، بيروت، ص 88.

فقد اعتبرت المفهوم حدثاً لغوياً -Acte de langage في حين اعتبره ديكرو حدثاً كلامياً Acte de parole إعصاماً منها أنّ الملفوظ وحده خارج وضعيات التخاطب قادر على إخراج المفهوم،[1] في الوقت الذي أكّد فيه ديكرو – فيما عرضناه آنفاً – انتماءه إلى حقل الحدث الكلامي Acte de parole لأنّ فهمه وإدراكه مرتبط بعناصر غير لسانية Les éléments extras linguistiques كالسياق.

واختلافها مع ديكرو شبيه بالاختلاف الحاصل بين ابن حزم الأندلسي وباقي الأصوليين في التراث الإسلامي حول حجّية المفهوم بشقيه الموافق والمخالف، حيث سلك ابن حزم مسلكاً مخالفاً لما عليه جمهور الأصوليين، فقد أنكر المفهوم كليةً قناعة منه "أنّه لا يدلّ شيء مذكور على شيء لم يُذكر وإنّ الذي لم يُذكر في هذا النص فإنّما ننتظر فيه نصّا آخر".[2]

وزاد الأمر تأكيداً بقوله: "إنّ الخطاب لا يُفهم منه إلاّ ما قضى لفظُه فقط، وأنّ لكل قضيّة حكم اسمها فقط، وما عداه فغير محكوم له لا بوِفاقها ولا بخلافِها".[3] من الواضح أنّ ابن حزم الأندلسي لا يؤمن بما وراء الخطاب من دلالات غير ملفوظة، وعدم إيمانه نابع من شعوره الشديد أنّ المتكلّم بإمكانه إبانة ذلك بخطاب آخر، ومتى ما تمكّن من ذلك فالبحث من وراء أبنية اللفظ غير مجد ولا مستساغ.

ولابدّ في نظره من الاكتفاء بما ينصّ عليه اللفظ دون تبحّر في الظلال الهامشية؛ لأنّ هذا التبحّر يستند إلى عناصر تخاطبية غير مسلّم بها، لكونها مضطربة ومتناقضة عند انفتاحها على مختلف الخطابات، يقول في سياق حديثه عن مفهوم المخالفة: "لو كان قولكم حقّا إنّ الشيء إذا عُلّق بصفة ما دلّ على أنّ ما عداه بخلافه – لكان قول القائل: مات زيد كذباً؛ لأنّه كان يوجب على حكمهم أنّ غير زيد لم يمت، وكذلك زيد كاتب، وكذلك محمد رسول الله

[1] Orechioni C.K, L implicite, éd, Armand Colin, Paris, 1986, p39.

[2] ابن حزم الأندلسي، الإحكام في أصول الأحكام، دار الكتب العلمية، (د ت ط)، بيروت، 341/2.

[3] المصدر نفسه، 375/2.

صلّى الله عليه وسلّم إذا كان ذلك يوجب ألاّ يكون غيره رسول الله"،[1] ثمّ آل البحث عنده إلى النتيجة الآتية: "لو عمل بمفهوم المخالفة لهذه النصوص لأدّى ذلك إلى معان فاسدة تتناقض مع قواعد الشريعة ومقرّراتها الثابتة".[2]

وفي العموم ما تمّ ملامسته من تصوّر ديكرو وأريكيوني بقَطْع النظر عن الاختلاف الحاصل في المفاهيم الأساسية – أنّها تصوّرات عامة غير كفيلة بمفردها مفصلة وقراءة الخطاب، وهذا يجعل المقاربة الأصولية في مجال تحرير المعنى أنضج من المقاربة اللسانية الحديثة وأبعد عن الاختلاف، لا في التقسيم وإنّما في وظيفة المبادئ أو العناصر المقترحة، فهناك نجد دائماً تفريقاً بين ما يُدرَك بواسطة السياق وبين ما لا حاجة إلى السياق لإدراكه.

كما نجد دائماً عرضاً تفصيلياً يجري فيه إبراز المجال والمساحة الدلالية التي يتحرّك فيها كل مصطلح حتّى تلك التي نظن أنّها بمعنى واحد، كالمنطوق غير الصريح والمفهوم والاقتضاء والتنبيه والإشارة، ممّا هو مقرّر في علم أصول الفقه. أمّا ما تبنّاه ابن حزم فراجع إلى فكرة رئيسة في منظومته المعرفية المثقلة مفادُها عدم إيمانه الشديد بالقياس، وسعيه الدائب إلى توطينها وتطبيقها على كل ما له صلة بها، ومنها المفهوم.

أفضى هذا الإنباء الفكري والمعتقد الظاهري إلى عدم الإقرار بالدلالات المخبوءة المشعر بها في الحقيقة، ليس فقط من الخطاب الشرعي وإنّما حتّى من الخطابات المتداولة في البيئة العادية للمتكلمين، لذلك نلمس اتفاقاً بين جمهور الأصوليين على عدّ المفهوم أحد المسوّغات التخاطبية الكفيلة بإبراز المعنى المقصود، هذا الأمر دفعهم إلى نقد وهدم تصوّر ابن حزم، وبخاصة تلك الفكرة التي أعلن فيها أنّ انفتاح المفهوم عند الممارسة الإجرائية والعملية يفضي إلى دلالات خاطئة.

كان هذا التوجّه محط نكير جمهور الأصوليين ذلك أنّهم لم يفتحوا المجال الإجرائي للمفهوم

---

[1] المصدر نفسه، 374/2.

[2] المصدر نفسه، 373/2.

كليّة، بل أحاطوه بضوابط وشروط متى ما توفّرت جاز صرف الذهن إلى ما وراء البناء الصوري للألفاظ من دلالات مسكوت عنها وغير مقولة ومعلنة على مستوى الخطاب المنطوق. ونذكر من تلك:[1]

- أن لا يكون هناك دليل خاص يدلّ على حكمه، فإذا ورد فيه نص خاص كان حكم المسكوت عنه مأخوذا من هذا النص الوارد فيه، لا من مفهوم المخالفة، ومثال هذا "يأيّها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحرّ بالحرّ والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى.."،[2] منطوق الآية دلّ على جواز قتل الأنثى بالأنثى، ومفهومها المخالف دلّ على عدم جواز قتل الذكر بالأنثى، بيد أنّ هذا المفهوم متروك وغير مأخوذ به بسبب وجود نص خاص صريح يدلّ على وجوب القصاص بين الرجل والمرأة، وهو قوله تعالى في شأن اليهود: "وكتبنا عليهم فيها أنّ النفس بالنفس"[2] فهذه قاعدة عامة وإن تعلّقت بشرع من قبلنا فهي شرع لنا ما لم يوجد ناسخ، وعليه إيقاع قتل الذكر بالأنثى في حال القصاص آكد عملاً بهذا النص الخاص، ونلغي مفهوم المخالفة لعدم إمكان إعماله.
- ألاّ يكون ورود المنطوق به وتقييده لتقدير جهل المخاطب به دون جهله بالمسكوت عنه، بأن يكون المخاطب يعلم – مثلاً – حكم المعلوفة ويجهل حكم السائمة فيذكر له.
- أن لا يكون القيد مبطلا لأصل منطوق به مستقل، فقوله صلّى الله عليه وسلّم: "لا تبِعْ ما ليس عندك"[3] لا يفهم منه صحّة بيع الغائب إذا كان عنده.

وقد تتضح المقاربة من الجدول الآتي:

---

[1] ينظر محمد أوغانم، رسالة في الاستدلال وتمييز المدلول من الدال، مطبعة الشويخ تطوان، ط1، 2005، ص 125-126-127. وهناك شروط أخر لم آت على ذكرها، من أراد أن يستزيد فليراجع الكتاب.

[2] سورة المائدة، الآية:45.

[3] سنن أبي داود، كتاب البيوع والإجارات، باب الرجل يبيع ما ليس عنده، 3/768-769 الحديث:3503.

المفهوم عند الأصوليين (ابن الحاجب وغيره)	المفهوم عند ديكرو	المقاربة
المفهوم "ما دلّ عليه اللفظ لا في محل النطق"[1]	"المفهوم هو ما يمكننا من قول شيء دون أن يقوله أو يكون قد قاله".[2]	– المفهوم هو ما يمكننا من قول شيء = ما دلّ عليه اللفظ. – دون أن يقوله أو يكون قد قاله= لا في محل النطق.

ويجدر الإشارة في سياق الحديث عن ترجمة المصطلح اللساني إلى أنّ الأبحاث المقدّمة كشفت في نتائجها أنّ الموقف العربي قد عرف اتجاهين متباينين:

- **اتجاه يدعو إلى الحداثة** ويرى في العودة إلى الينابيع العربية القديمة إعاقة للنمو اللغوي وتكريسا للازدواجية اللغوية القائمة بين اللغة المكتوبة والحوارية، وبخاصة في ظل التطور المتسارع الذي يقف يوميا ما يزيد عن خمسين ألف لفظة علمية وحضارية. فترسخ على أثر ذلك فكرة حتمية الابتعاد عن استعمال المصطلحات القديمة للتعبير عن مفاهيم جديدة ؛لأنّ توظيف المصطلح القديم لنقل مفاهيم جديدة قد يفسد تمثل المفهوم الجديد، وقد يحدث توهّما نتيجة إسقاطات ظرفية أو ذاتية.[3] وانتهى الأمر بأصحاب هذا الاتجاه إلى تقرير أنّ "البحث في بطون الكتب القديمة قد انتهى عهده، وفيه عيوب كثيرة جداً؛ لأنّ مصطلحات القدماء تقوم على تصورات قُضي عليها من قديم، وإذا أردنا إحياءها مجدَّداً كان الخلط واللَّبس. والطبيب المعاصر يستحيل عليه أن يتقمّص روح الطبيب القديم فَيَفهم علْمَه، ولو فهِمَه لفسد عليه تفكيره".[4]

والحق إذا أمعنا التأمّل في حجج هؤلاء وجدنا فيها نظراً وريبة، فنحن لا نعرف: هل المصطلحات القديمة قد استخدمت كلّها، أما قيام المصطلحات القديمة على تصورات قضي

[1] الإيجي، مختصر المنتهى مع شرحه وحواشيه، طبعة مكتبة الكليات الأزهرية، 171/2.

[2] O. Ducrot, Le dire et le dit, p20.

[3] ينظر عبد القادر الفاسي الفهري، المصطلح اللساني، مجلة اللسان العربي، مجلد23، 1983، الرباط، ص145.

[4] محمد كامل حسين، اللغة والعلوم، مجلة مجمع القاهرة، 28/12.

عليها من قديم، فما نظن أنّ كل المصطلحات القديمة هي كذلك، ثمّ إنّنا عندما نلتزم مصطلح القدماء فلسنا ملزمين بطريقة فهمهم، ذلك أنّ المصطلحَ هو رمزٌ قبل أي شيء آخر وليس منهجَ بحث وعلم.[1]

وهذا ما عبّر عنه فيلبر (1987) في إطار تصور مستوحى من ووستر (1979) أنّ الوحدة الاصطلاحية "رمز اصطلاحي يمثل مفهوماً يحدد بدوره في مجال معرفي ما"، ويعتبر كوكوريك (1991) أنّ المفهوم الذي يكوّنه المصطلح عنصر لوضع متصل بدلالة مهنية، ويلاحظ أنّ المصطلح كلمة أو مجموعة كلمات ممعجمة يجري تثبيت معناها عن طريق الحد في إطار نسق منسجم من المفاهيم العلمية والتقنية.[2]

ينتج عن هذه التحديدات خصائص متعددة تهم الوحدة الاصطلاحية، فهي أوّلا رمز (Symbole) ودليل لغوي ويمكن أن تكون تعبيراً من قبيل: خطة إدماج المرأة في التنمية، ومرض جنون البقر، أو رمزا مثل: H_2O، فاللساني يتفحص مقابلات هذه التعابير في اللغة العامة، ولن يعتني بها اصطلاحيا؛ لأنّها وحدات هامشية لديه، هامشية لأنّها ذات مظهر وراء لساني Translinguistique أي خارج اللغة.[3]

- **وثمة اتجاه ثان يدعو إلى استثمار التراث، والتأصيل بالعودة إليه،** فهو يمثل الوجه المشرق للعربية وتجربتها الرائدة، ونذكر من أنصار هذا الاتجاه:

– **محمود فهمي حجازي:** يرى أنّ بعض المصطلحات التي تضمها المعجمات المتخصصة خالفت لسبب أو لآخر ما عرفه التراث اللغوي العربي من مصطلحات، وأغلب الظن أنّ تجنّب المصطلحات التراثية في كثير من الحالات لم يقم على أساس علمي، وضرب

[1] ينظر محمود محمد خسارة، علم المصطلح وطرائق وضع المصطلحات في العربية، دار الفكر، 2008، دمشق، ص34.

[2] خالد الأشهب، المصطلح العربي البنية والتمثيل، عالم الكتب الحديث، ط1، 2011، اربد، الأردن، ص33-34.

[3] المرجع نفسه، ص34.

لذلك بمثالين:[1]

- الأوّل: كان النحاة قد قسّموا الأسماء المعربة إلى منصرفة وممنوعة من الصرف، النوع الأوّل تتضح فيه ثلاث علامات إعرابية، والنوع الثاني تظهر فيه علامتان إعرابيتان، وقد وضع المستشرقون للاسم المنصرف مصطلح Tripote، ولا مبرّر لإعادة ترجمته إلى العربية بمصطلح ثلاثي إعرابي، كما وضعوا للممنوع من الصرف مصطلح Diptote، ولا داعي لإعادة ترجمته بمصطلح ثنائي الصرف، فالصواب: المنصرف Tripote، والممنوع من الصرف Diptote باستثمار التراث.
- الثاني: يتعلق بتقسيم المفردات، الذي يعدّ من التصنيفات الأساسية في التحليل النحوي وعندما صنّف سيبويه الكلمات إلى اسم وفعل وحرف استخدم مصطلح الكلم، وحدّد فرقاً أساسياً بين دلالة مصطلح الكلم و واحده كلمة من جانب، ودلالة مصطلح الكلام من الجانب الآخر، ولا يجوز الخلط بينهما، من ثمّ لا يجوز ترجمة Raajor parts of speech على أنّها أنواع الكلام، فالصواب أنواع الكلم باستثمار التراث، وعلى هذا، المصطلحُ التراثي يوظّف ويترك لدلالته.

– **مازن الوعر:** في معرض حديثه عن النظرية التحويلية التوليدية لتشومسكي رأى أنّه لا مندوحة من استثمار المصطلحات العربية التراثية في الترجمة، وبذلك نحقّق شيئين:[2]

- الأوّل: أنّنا لم ننقطع عن التراث، بل حاولنا استثماره.
- والثاني: أنّنا ننقل المفاهيم اللسانية الغربية على نحو واضح وسليم ومفهوم.

ويجدر الإشارة إلى أن مكتب التنسيق والتعريب بالرباط نظم ندوة للعمل على توحيد منهجيات وضع المصطلح أطلق عليها اسم: "ندوة توحيد منهجيات وضع المصطلحات العلمية الجديدة"، وذلك من 18–20 شباط 1981. وقد شارك فيها كل المعنيين بشؤون التعريب في

[1] ينظر محمود فهمي حجازي، الأسس اللغوية لعلم المصطلح، دار غريب للطباعة، مصر، ص224–225.

[2] مازن الوعر، تشومسكي، مجلة الموقف الأدبي، العددان 212–213، كانون الأوّل1988– كانون الثاني1989، ص67.

الوطن العربي من مجامع لغوية وهيئات من وزارات التربية والتعليم التونسية والجزائرية، والعراقية، وأمانة التعليم الليبية، وجامعة محمد الخامس المغربية، واللجنة الوطنية المغربية للتعريب، ومعهد الدراسات والأبحاث للتعريب بالرباط، ودائرة التربية والتعليم بمنظمة التحرير الفلسطينية، واللجنة السورية للمواصفات والمقاييس، والمركز الثقافي الدولي بتونس، ومكتبة لبنان، والمنظمة العربية للمواصفات والمقاييس. وقد وضعت هذه الندوة أو أقرت مجموعة من المبادئ الأساسية تمثل منهجيتها الموحّدة، ومن جملة ما أقروه:[1]

- ضرورة وجود مناسبة أو مشاركة أو مشابهة بين مدلول المصطلح اللغوي ومدلوله الاصطلاحي، ولا يشترط في المصطلح أن يستوعب كل معناه العلمي.
- وضع مصطلح واحد للمفهوم العلمي الواحد في الحقل العلمي الواحد.
- تجنّب تعدد الدلالات للمصطلح الواحد في الحقل الواحد، وتفضيل اللفظ المختص على اللفظ المشترك.
- استقراء التراث العربي وإحياؤه وخاصة ما استعمل منه، أو ما استقر منه من مصطلحات علمية عربية صالحة للاستعمال الحديث، وما ورد فيه من ألفاظ معرّبة.

ولم تكن في الحقيقة دعوة استثمار التراث في الترجمة حكراً على عدد من أعلام الوطن العربي بل ألفينا بعض المستشرقين يجهدون في متابعة ما وضعه القدماء من مصطلحات قصد توظيفها في دراساتهم، كما هي الحال مع هنري فليش، فقد وصف عبد الصابور جهوده بقوله: "لم يشأ أن يلقي بتهمة التقصير جزافاً بحق القدماء، بل شرع ينقب في ثقافتهم عن مقابل هذه المصطلحات، واقتضاه ذلك أن يبذل جهداً جيداً في تَعَرُّف مفاهيمهم، مستهدفاً أن يثبت للمحدثين أنّ علماء العربية لم يغفلوا عن معالجة قضاياهم، بل واجهوها مواجهة علمية، ووضعوا لها ألقابها الصالحة للمفاهيم الحديثة".[2]

---

[1] ينظر: نسيب نشاوي، ندوة توحيد منهجيات وضع المصطلحات العلمية، مجلة مجمع دمشق،56/887:4. وينظر: ممدوح خسارة التعريب والتنمية اللغوية، الأهالي للطباعة والنشر، ط1، 1994، دمشق، ص221

[2] هنري فليش، العربية الفصحى، تع:عبد الصبور شاهين، دار المشرق، ط2، 1983، بيروت، ص12.

وبناء على ذلك "إذا كان المستشرقون يبذلون هذه الجهود في سبيل لغة غير لغتهم، فمن الأجدر أن تتوجه جهود الباحثين إلى متابعة ما قدمه السلف من علمائنا، والاتكاء عليه في توفير ما يمكن أن يعيننا على حل هذا المشكل"،[1] وإذا تعذّر الأمر في عدد من المصطلحات جاز الاجتهاد المؤسَّس.

وينبغي أن يعلم أنّه إذ نؤكّد ضرورة استثمار التراث العربي – ما أمكن إلى ذلك سبيلاً – في الفعل الترجمي وبناء المكافئ؛ ننبّه في الآن نفسه إلى ضرورة الحذر عند التعاطي مع هذه المصطلحات فقد كان برجشتراسر مدركاً للفروق بين مصطلحات تراثية والمصطلحات الحديثة، ولم يكن يُفيد من المصطلح التراثي إلا عند يقينه من مطابقة المفهوم الجديد للمفهوم التراثي.

وعلى ذلك من المؤاخذات التي سجّلت على القرمادي وغيره المبالغة في الإفادة من المصطلحات التراثية على نحو يجعل القارئ يخلط بين مفهومين مختلفين، فكلمة "حرف" دالة في التراث على الرمز المكتوب والصوت المنطوق، فجعلها القرمادي ترجمة لكلمة Consonne في مقابل الحركة Voyelle ومثل هذا اللبس قائم أيضا عند استخدام كلمة إدغام.[2]

فدلالتها في التراث تجعلها للتعبير عن تغيّر صوتي ينتج عن صوت مشدّد مثل: اتّضح، اتّصل أمّا مصطلح Assimilation فلا يقتصر على ما سبق ولكنه يفيد تحوّل صوتين مختلفين نسبيا إلى صوتين متقاربين نسبيا أو متماثلين، مثل تحوّل الصيغة القياسية المفترضة "ازتهر" إلى ازدهر، وهذا التغيّر لم يصفه النحاة العرب بأنّه إدغام، ولكنه مما يعبّر عنه بالتماثل أو

---

[1] مصطفى طاهر الحيادرة، من قضايا المصطلح اللغوي العربي، عالم الكتب الحديث، ط1، 2003، اربد، 131/1.

[2] جان كانتينو، دروس في علم أصوات العربية، تع: صالح القرمادي، الجامعة التونسية، نشريات مركز الدراسات والبحوث الاقتصادية والاجتماعية، 1966، تونس، ص222. وينظر مصطفى طاهر الحيادرة، من قضايا المصطلح اللغوي العربي، 123/1.

المماثلة، ولهذا لا يجوز خلط مفهومين مختلفين في مصطلح واحد.[1]

[1] جان كانتينو، دروس في علم أصوات العربية، تع: صالح القرمادي، ص222. وينظر مصطفى طاهر الحيادرة، من قضايا المصطلح اللغوي العربي، 123/1.

قائمة المصادر والمرجع:

- الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، تعليق عبد الرزاق عفيفي نالمكتب الإسلامي، ط2 ن1402هـ، بيروت.
- آن روبول وجاك موشلار، التداولية اليوم علم جديد في التواصل، تر: سيف الدين دغفوس ومحمد الشيباني، دار الطليعة، بيروت .
- ابن حزم الأندلسي، الإحكام في أصول الأحكام، دار الكتب العلمية، (د ت ط)، بيروت.
- أبو حيان التوحيدي، الإمتاع والمؤانسة، صححه وضبطه وشرح غريبه أحمد أمين وأحمد الزين منشورات المكتبة العصرية، 1953 بيروت.
- الإيجي، مختصر المنتهى مع شرحه وحواشيه، طبعة مكتبة الكليات الأزهرية.
- البخاري عبد العزيز، كشف الأسرار، مصورة عن طبعة شركة الصحافة العثمانية، 1394هـ.
- بنعيسى أزاييط، مداخلات لسانية مناهج ونماذج، شركة الطباعة مكناس، 2008، المملكة المغربية.
- التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون، تح: علي دحرج، تقديم وإشراف ومراجعة رفيق العجم، مكتبة لبنان، ط1، 1996، بيروت.
- الجاحظ، الحيوان، تح: عبد السلام محمد هارون، ط2، 1965، القاهرة.
- جان كانتينو، دروس في علم أصوات العربية، تع: صالح القرمادي، الجامعة التونسية، نشريات مركز الدراسات والبحوث الاقتصادية والاجتماعية، 1966.
- جمال الدين الإسنوي، نهاية السول في شرح منهاج الأصول، تح: شعبان محمد إسماعيل، دار ابن حزم، سنة 1999، بيروت.
- خالد الأشهب، المصطلح العربي البنية والتمثيل، عالم الكتب الحديث، ط1، 2011، اربد، الأردن.
- دومينيك مانغونو، المصطلحات المفاتيح لتحليل الخطاب، تر:محمد يحياتن، الدار العربية للعلوم ناشرون ط1، 2008، بيروت.
- ذهبية حمو الحاج، لسانيات التلفظ وتداولية الخطاب، منشورات مختبر تحليل الخطاب، دار الأمل الجزائر.
- صابر الحباشة، لسانيات الخطاب الأسلوبية والتلفظ والتداولية، دار الحوار، ط1، سنة 2010، سورية ص199.
- عبد السلام مسدي، قاموس اللسانيات، الدار العربية للكتاب، تونس 1984.
- عبد السلام مسدي، مباحث تأسيسية في اللسانيات، مؤسسة عبد الكريم بن عبد الله، 1997 تونس.
- عبد القادر الفاسي الفهري، المصطلح اللساني، مجلة اللسان العربي، مجلد23، 1983، الرباط .
- عبد القادر الفاسي الفهري، معجم المصطلحات اللسانية، دار الكتاب الجديد المتحدة، ط1، 2009 بيروت .
- عز الدين الحاج، المفهوم من خلال الملفوظ الإشهاري، منشورات مختبر تحليل الخطاب، ع2، ماي 2007،

دار الأمر، الجزائر.
- العطار، الحاشية على شرح جلال الدين المحلي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- فان دايك، النص والسياق استقصاء البحث في الخطاب الدلالي والتداولي، تر: عبد القادر قنيني غفريقيا الشرق، 2000، المغرب وبيروت.
- فيليب بلانشيه، التداولية من أوستن إلى غوفمان، تر: صابر الحباشة، دار الحوار، ط1، 2007 سورية.
- مازن الوعر، تشومسكي، مجلة الموقف الأدبي، العددان 212-213، كانون الأوّل 1988- كانون الثاني 1989.
- مبارك مبارك، معجم المصطلحات الألسنية، دار الفكر اللبناني، ط1، 1995، بيروت.
- محمد رشاد الحمزاوي، المنهجية العربية لوضع المصطلحات من التوحيد إلى التنميط، مجلة اللسان العربي، م24، 1985.
- محمد كامل حسين، اللغة والعلوم، مجلة مجمع القاهرة، 28/12.
- محمد محمد يونس علي، مقدمة في علمي الدلالة والتخاطب، دار الكتاب الجديد المتحدة، ط1 2004، ليبيا.
- محمود فهمي حجازي، الأسس اللغوية لعلم المصطلح، دار غريب للطباعة، مصر.
- ممدوح خسارة، التعريب والتنمية اللغوية، الأهالي للطباعة والنشر، ط1، 1994، دمشق.
- محمود محمد خسارة، علم المصطلح وطرائق وضع المصطلحات في العربية، دار الفكر، 2008، دمشق.
- مصطفى طاهر الحيادرة، من قضايا المصطلح اللغوي العربي، عالم الكتب الحديث، ط1، 2003 اربد.
- مصطفى غلفان، المعجم الموحد لمصطلحات اللسانيات أي مصطلح لأي لسانيات، مجلة اللسان العربي ع46، 1998.
- مكتب تنسيق التعريب، المعجم الموحّد لمصطلحات اللسانية إنجليزي – فرنسي – عربي، سلسلة المعاجم الموحدة رقم:01، طبعة النجاح الجديد، الدار البيضاء، سنة2002.
- هنري فليش، العربية الفصحى، تع:عبد الصابور شاهين، دار المشرق، ط2، 1983، بيروت.
- O. Ducrot,Le dire et le dit, Ed, Minuit, 1984.
- Orechioni C.K, L implicite, éd, Armand Colin, Paris, 1986.